

المحاضرة الحادية عشر

أخلاقيات مهنة المحاسبة

1- مقدمة في أخلاقيات مهنة المحاسبة:

تعتبر الأخلاقيات ركيزة أساسية في مهنة المحاسبة، حيث تضمن:

- دقة وموثوقية المعلومات المالية
- حماية السرية: وعدم إساءة استخدام البيانات الحساسة
- تعزيز الشفافية: وبناء ثقة أصحاب المصلحة
- اتخاذ قرارات مهنية: تراعي مصلحة العملاء والمجتمع

يُعرف الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) أخلاقيات مهنة المحاسبة:

يُعرف الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) الأخلاقيات بأنها:

"القيم والمبادئ التي توجه سلوك الأفراد والمنظمات، وتحدد معايير الصواب والخطأ".

2- أهداف الالتزامات الأخلاقية:

تهدف أخلاقيات المهنة إلى:

- رفع مستوى المهنة والحفاظ على كرامتها بين المهن الأخرى.
- تعزيز التعاون بين المحاسبين وحماية مصالحهم المادية والمعنوية.
- ضمان الكفاءة المهنية من خلال التأهيل العلمي والعمل الجاد.
- بناء الثقة مع الجمهور عبر تقديم خدمات محاسبية ذات جودة عالية.

3- المبادئ الأساسية لأخلاقيات المهنة:

حدد الاتحاد الدولي للمحاسبين خمسة مبادئ أساسية:

أ. النزاهة:

- الصدق والاستقامة في جميع التعاملات المهنية.
- تجنب أي سلوك من شأنه الإضرار بسمعة المهنة.

ب. الموضوعية:

- الحياد وعدم التحيز في الأحكام المهنية.
- تجنب تضارب المصالح أو التأثير بالضغط الخارجية.

ج. الكفاءة المهنية والعناية الواجبة:

- الحفاظ على المعرفة والمهارات المطلوبة لأداء المهام بكفاءة.
- مواكبة التطورات في المعايير المحاسبية والتقنيات الحديثة.

د. السرية:

- حماية المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها خلال الممارسة المهنية.
- عدم الكشف عن المعلومات إلا في الحالات التي يسمح بها القانون.

هـ. السلوك المهني:

- الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة.
- العمل لتحقيق المصلحة العامة وليس المصالح الشخصية.

4- الضوابط القانونية لأخلاقيات المهنة في الجزائر:

نظم المرسوم التنفيذي رقم 96-136 المؤرخ في 5 أبريل 1996 أخلاقيات المهنة في الجزائر، حيث نص على:

أ. المبادئ الأساسية:

- الأمانة: الصدق في العمل والالتزام بالمسؤوليات.
 - الحياد: الموضوعية وعدم التحيز في أداء المهام.
 - الاستقلالية: عدم التأثير بأي ضغوط خارجية.
 - السرية: حماية معلومات العملاء وعدم إفشائها إلا في الحالات القانونية.
- سنبحث في مفهوم النزاهة باعتبارها الاستقامة والأمانة في أداء المهام، ومفهوم الموضوعية التي تفرض على المهني تحييد مشاعره ومصالحه الشخصية وأحكامه المسبقة عند إبداء الرأي (الجمهورية الجزائرية، 2011أ). والهدف هو تبيان كيف يواجه المهني الضغوط الخارجية التي قد تحاول التأثير على عدالة عرضه للحقائق

المالية، وكيف يغلب الصدق المهني على أي اعتبارات أخرى وفقا للمادة 02 من مدونة أخلاقيات المهنة (الجمهورية الجزائرية، 2010).

- النزاهة والموضوعية والاستقلالية:

تعتبر "النزاهة" الركن الأساسي لمهنة المحاسبة؛ حيث يجب على المهني أن يكون صريحا وأميناً في جميع علاقاته المهنية.

وبموجب المرسوم 96-136، تفرض "الموضوعية" على المهني عدم السماح للتحيز أو تضارب المصالح بالتأثير على حكمه المهني (الجمهورية الجزائرية، 1996؛ p 26, 2019, Himrane & Hassani). كما تعد "الاستقلالية" (ظاهريا وذهنيا) شرطا لا غنى عنه، وقد عزز القانون 10-01 هذا المبدأ بفرض عقوبات على أي مساس بها (الجمهورية الجزائرية، 2010).

- **الكفاءة المهنية والعناية الواجبة:** يلزم المرسوم 96-136 المهني بالحفاظ على مستوى عال من المعرفة والمهارة المهنية لضمان حصول العميل على خدمة مهنية كفؤة (الجمهورية الجزائرية، 1996). يتضمن ذلك الالتزام ببرامج التكوين المستمر التي يشرف عليها المجلس الوطني للمحاسبة، والعمل بعناية واجتهاد وفقا للمعايير التقنية والمهنية المعمول بها (الجمهورية الجزائرية، 2011ب).

- **السرية المهنية واستثناءات التبليغ القانوني:** بموجب المادة 301 من قانون العقوبات والمادة 26 من القانون 10-01، يمنع على المهني إفشاء أي معلومات حصل عليها أثناء تأدية مهامه (الجمهورية الجزائرية، 2010).

ومع ذلك، فإن المشرع الجزائري أوجد استثناء سياديا يتمثل في "واجب التبليغ عن الأفعال الجرمية" لوكيل الجمهورية وفق المادة 27، وهو ما لا يعتبر خرقا للسرية المهنية بل حماية للمصلحة العليا للدولة (الجمهورية الجزائرية، 2010).

- **آداب الزمالة وانتقال العهدة المهنية:** ينظم المرسوم 96-136 العلاقة بين المهنيين، حيث يحظر على المهني القيام بأي فعل من شأنه الإساءة لسمعة زميله أو محاولة استقطاب زبائنه بطرق غير شريفة (الجمهورية الجزائرية، 1996).

وفي حالة خلافة زميل في مهمة، أوجب القانون على المهني الجديد الاتصال بالزميل السابق للاستفسار عن الأسباب الحقيقية لانتهاء مهامه، ضمانا لعدم قبول مهمة تم المساس فيها باستقلالية المهني.

ب. الالتزامات المهنية:

- **الصرامة والدقة:** أداء المهام بدقة وفقاً للمعايير المعتمدة.
- **مساعدة المتدربين:** تقديم الدعم اللازم للمتدربين والمحاسبين الجدد.
- **حل النزاعات بالتراضي:** تجنب الإساءة إلى الزملاء وتعزيز التعاون.

ج. العقوبات التأديبية:

في حال مخالفة القواعد الأخلاقية، قد يتعرض المحاسب لعقوبات مثل:

- الإنذار
- التوبيخ
- التوقيف المؤقت
- الشطب من الجدول

خلاصة:

تجسد أخلاقيات مهنة المحاسبة في الجزائر المنطلقات التي حددها الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) من خلال معايير الأخلاقية، مع تكييفها للسياق القانوني الجزائري عبر المرسوم 96-136. وتقوم هذه المنظومة على مبادئ خمسة: النزاهة، الموضوعية، الكفاءة المهنية، السرية، والسلوك المهني.

أثبتت الفضائح المالية الكبرى عالمياً (ENRON; WORLDCOM) أن الانهيار الأخلاقي للمهنيين المحاسبين كان العامل المحرك الرئيسي لتلك الأزمات. وعلى هذا الأساس، كثفت الدول الإصلاحات التشريعية لتعزيز استقلالية المراجعين وتشديد متطلبات الإفصاح.

وفي الجزائر، يعزز القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته دوراً وقائياً مكملًا لواجب المهني في التبليغ عن الأفعال الجرمية بموجب المادة 27 من القانون 10-01.